



سياسة لائحة عمل المتطوعين

تمهيد :

يعتبر العمل التطوعي ركيزة أساسية في بناء المجتمع ونشر التماسك الاجتماعي بين أفرادهم، والعمل التطوعي ممارسة إنسانية ارتبطت ارتباطاً وثيقاً بكل معاني الخير والعمل الصالح عند كل المجموعات البشرية منذ الأزل.

تعريف التطوع:

التطوع: هو الجهد الذي يبذله الإنسان عن رغبة واختيار بغرض أداء واجب اجتماعي دون توقع مقابل مالي.
المتطوع: هو الشخص الذي يتمتع بمهارة أو خبرة معينة يستخدمها لأداء واجب اجتماعي عن طواعية ودون توقع مقابل مالي.

العمل التطوعي: هو تقديم العون والنفع لمن يحتاج إليه دون مقابل مادي أو معنوي.

أقسام المتطوعين:

١. **متطوع مستمر:** وهو الشخص الذي يوافق على أن تُسند إليه الأعمال التطوعية في الجمعية بصفة دائمة.
٢. **متطوع موسمي:** وهو الشخص الذي يوافق على مساعدة الجمعية في اوقات معينه؛ مثل: إقامة الفعاليات أو المؤتمرات التي تشارك بها الجمعية.
٣. **متطوع تحت الطلب:** وهو الشخص الذي يوافق على تنفيذ مهمة ذات طابع معين لتوفر مهارات خاصة لديه.

الجهة المسؤولة عن المتطوع: المدير التنفيذي هو المسؤول عن المتطوعين في الجمعية.

الواجبات والحقوق:

(أ) الأمور التي يجب أن يلتزم بها المتطوع:

فهم طبيعة العمل في الجمعية قبل مباشرته والقدرة على أدائه.	الجدية والانضباط في العمل.
التقيد بالتعليمات الصادرة إليه وتقبل التوجيه بصدق ورحب.	الالتزام بالأخلاق الحسنة والانسجام مع العاملين بالجمعية.
المحافظة على سرية المعلومات وممتلكات الجمعية.	عدم إساءة استعمال مركزه في الجمعية لتحقيق فائدة شخصية.
عدم احتكار الخبرات والمهارات ومحاولة إيصالها لجميع المتطوعين من زملاءه.	

(ب) يحق للمتطوع ما يلي:

التعرف على الجمعية وإداراتها ونشاطاتها وكذلك احتياجاتها.	التمكين، ويشمل التجهيزات والصلاحيات.
إعطاؤه حقه من الشكر والتقدير والاهتمام.	تلقي أو قبول الحوافز بما يرفع معنوياته.
المشاركة في التخطيط واتخاذ القرارات مع التقدير لآرائه واقتراحاته.	
يحق للمتطوع الحصول على شهادة خبرة تتضمن عدد ساعات العمل ونوع الخدمة المقدمة خلال فترة عمله مع الجمعية. وشهادة شكر في حال اتم المتطلبات الواجبة عليه.	

معايير تقييم عمل المتطوع من خلال:

سلوكيات المتطوع.	الكفاءة والأداء.	مدى الاستجابة والتعاون.	الوقت الذي يعطيه للجمعية.
------------------	------------------	-------------------------	---------------------------

إنهاء خدمات المتطوع:

يحق لإدارة الجمعية إنهاء خدمات المتطوع خلال فترة تطوعه معها في الحالات التالية:

مخالفته أنظمة الجمعية.	عدم تنفيذه للتوجيهات التي يتلقاها من رؤسائه.	إذا رأى المدير عدم استمراره.
إذا أخفق المتطوع في أداء الرسالة إلى حد (غير مُرضٍ) وفق تقرير يُعده عنه رئيسه المباشر.		

أحكام ختامية:

- يحق لمجلس الإدارة حذف أو تعديل أو إضافة ما يراه مناسب على هذه اللائحة بحسب مقتضيات العمل التطوعي بالجمعية.
- يتم إطلاع المتطوعين على بنود هذه اللائحة للعمل بموجبها والتوقيع بالعلم عليها.